

وسائل الشيعة

[136] أقول: وتقدم ما يدل على ذلك (1)، ويأتي ما يدل عليه. 70 - باب انه لا قصاص في عظم [35330] 1 - محمد بن يعقوب، عن عدة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، عن أحمد ابن محمد بن أبي نصر، عن بعض أصحابنا، عن أبي عبد الله (عليه السلام) - في حديث - إن أمير المؤمنين (عليه السلام) قال: لا يمين في حد، ولا قصاص في عظم. ورواه الشيخ بإسناده عن أحمد بن محمد، عن محمد بن أبي عمير، عن بعض أصحابنا، عن أبي عبد الله (عليه السلام) (1).

(1) تقدم في الباب 2 من أبواب مقدمات الحدود، وعلى بعض المقصود في الباب 12 من أبواب حد الزنا. (2) يأتي ما يدل على بعض المقصود في الباب 1 من أبواب دعوى القتل وما يثبت به. الباب 70 وفيه حديث واحد 1 - الكافي 7: 255 / 1. (1) التهذيب 10: 79 / 310. (*)
